

الوضعية الأولى : 4 ن

اشرح المصطلحات التالية:

الصلح / القضاء الإداري / المحاكمة / مجلس الدولة

الوضعية الثانية: 4 ن

صنّف مايلي في الجدول الموالي:

تصدر أحكاما ابتدائية / توجد على مستوى العاصمة / النظر في الاستئنافات / توجد بأغلب الدوائر / تصدر قرارات نهائية /
توجد على مستوى الولاية / ترفع إليها القضايا لأول مرة / مراقبة الأحكام و تقويمه

المحاكم الابتدائية	المجالس القضائية	المحكمة العليا

الوضعية الثالثة: 5 ن

تسعى السلطة القضائية جاهدة لتحقيق العدالة الاجتماعية.

✓ تحدث في عدة أسطر عن المبادئ القانونية التي تضمن للمواطن محاكمة عادلة.

الوضعية الرابعة: 7 ن

✓ إليك إجراءات التقاضي، أعد ترتيبها:

التكليف بالحضور. / تسجيل العريضة لدى كاتب الضبط.

رفع عريضة افتتاح الدعوى. / تنفيذ الحكم من طرف مؤسسات الدولة.



✓ فسر ما يلي:

الاجتماعيات مع الأستاذة بوقراف حنان

♦ مجانية القضاء في الجزائر

♦ يتمتع القاضي بالاستقلالية في إصداره حكمة

الوضعية الأولى : 4 ن**تعريف المصطلحات التالية:**

الصلح: هو اتفاق بين طرفين متنازعين لحل النزاع بينهما بطريقة ودية دون اللجوء إلى المحكمة.

القضاء الإداري: هو الجهة القضائية التي تفصل في القضايا التي تكون الدولة أو إحدى مؤسساتها طرفاً فيها، مثل النزاعات بين المواطن والإدارة.

المحاكمة: هي الإجراءات التي تقوم بها المحكمة للاستماع إلى أطراف النزاع ودراسة الأدلة قبل إصدار الحكم العادل.

مجلس الدولة: هو أعلى هيئة في القضاء الإداري، مهمته النظر في الطعون ضد قرارات الإدارة، وتقديم الاستشارات القانونية للحكومة.

الوضعية الثانية: 4 ن**التصنيف في الجدول:**

المحاكم الابتدائية	المجالس القضائية	المحكمة العليا
تصدر أحكاماً ابتدائية / توجد بأغلب الدوائر ترفع إليها القضايا لأول مرة.	النظر في الاستئنافات / توجد على مستوى الولاية.	توجد على مستوى العاصمة / تصدر قرارات نهائية / مراقبة الأحكام و تقويمها.

الوضعية الثالثة: 5 ن

تقوم المحاكمة العادلة على مجموعة من المبادئ التي تضمن حقوق كل مواطن أمام القضاء. فالجميع متساوون أمام القانون دون تمييز، ولكل شخص الحق في الدفاع عن نفسه بمساعدة محام. كما يُعتبر كل متهم بريئاً حتى تثبت إدانته بحكم عادل. وتكون جلسات المحاكمة علنية حتى يطلع الناس على سير العدالة، ويجب أن يكون القاضي مستقلاً لا يخضع لأي ضغط عند إصدار الحكم. فهذه المبادئ تجعل العدالة نزيهة وتحافظ على كرامة الإنسان وحقوقه.

الوضعية الرابعة: 7 ن**الترتيب:**

- ③ التكليف بالحضور. / ② تسجيل العريضة لدى كاتب الضبط.
① رفع عريضة افتتاح الدعوى. / ④ تنفيذ الحكم من طرف مؤسسات الدولة.

✓ **فسر ما يلي:**

مجانية القضاء في الجزائر. حيث يدفع المتقاضي الرسوم القضائية فقط و تتكفل الدولة بمصاريف القاضي و كل موظفي الجهاز القضائي يتمتع القاضي بالاستقلالية في اصداره حكمة: حيث يخضع القاضي للحصانة ولا يخضع لأي ضغط في اصدار الحكم سوى القانون